مجلة بنها للعلوم الإنسانية
العدد (١) الجزء (٢) السنة (2022) ، (1-25)

الترقيم الدولي الموحد للطباعة:(2537-0170)
الترقيم الدولي الموحد الإلكتروني : (2537-0189)

https://bjhs.journals.ekb.eg

الأخلاق والقانون والأمن السيبراني

عبدالناصر محمد أيوب– أحمد محمد البغدادي

قسم فلسفة القانون وتاريخه– كلية الحقوق– جامعة بنها

الملخص:

يهدف كلا من القانون والأخلاق إلي ضبط السلوك الإجتماعي للأفراد، وذلك بغية الحفاظ علي حقوق ومصالح ومشاعر المواطنين، وعدم تعرضهم للإيذاء أو الضرر. وإذا كانت الأخلاق ذات طبيعة "مثالية" تسعي إلي تحقيق ما ينبغي أن يكون، فإن القانون ذو نزعة "واقعية" يسعي إلي تحقيق الممكن والمتاح.

كانت الأخلاق في المجتمعات البدائية، مدمجة مع القانون والدين في كتلة واحدة تمثلها الأعراف والعادات والتقاليد، ولم يكن للفرد حقوق في تلك المجتمعات فهو يتحرك في مجموعة من الأعراف والعادات والتقاليد، تبلغ قدرا كبيراً من الصرامة، فالتقاليد والأعراف تتحكم في كل مظاهر حياة الإنسان في تلك العصور، ويوشك الفرد ألا يكون كائنا مستقلا بذاته في البيئة البدائية، وحيث قامت الدولة المدنية الحديثة،وحلت الدولة محل الأسرة والقبيلة والعشيرة،ساد القانون. ومع ظهور الدولة المدنية الحديثة، وبخاصة مع تطور المجتمعات الصناعية،لم يعد من الممكن الإقتصار علي الأعراف ، والعادات، والتقاليد لمواجهة احتياجات الحياة في ظل سرعة التطورات، وتغير الظروف الإجتماعية والإقتصادية. وبذلك ظهرت الحاجة إلي ضرورة تنظيم أوضاع المجتمع عن طريق الأوامر والتشريعات. مما لا شك فيه أن العالم أصبح يعاني من مشكلات اجتماعية أفرزتها البيئة الرقمية، بيد أن هذه المشكلات أصبحت مسارا للبحث والدراسة، لا سيما في مجال علم الإجتماع، مثل الغزو الثقافي الرقمي، والبرمجة السيبرانية، والإبتزاز، والتنمر الإلكترونى ....إلخ. وفى ضوء هذه البيئة المتغيرة، ثمة حاجة ملحة لإتخاذ إجراءات – علي الصعيدين المحلي والدولي– لحماية الإستهلاك والخصوصية، ومجابهة تقنية المعلومات ضد جميع أشكال الجريمة السيبرانية، ففي ظل ما يشهده العالم من تطور سريع ومتزايد في النظم الذكية والأجهزة الإلكترونية، وما صاحبهما من هجمات وجرائم سيبرانية غدت الضرورة ملحة لنشر دعائم الأمن السيبراني وتأمين سلامة الممارسة الإلكترونية. وبذلك تتمثل إشكالية البحث في الوقوف علي أهم ركائز وممارسات الأمن السيبراني اجتماعيا، ومجتمعيا من خلال تحليل بعديه الإجتماعي، والقانونى لكونهما أهم بعدين،فأولهما: يبرز المخاطر والتهديدات الإجتماعية ، وثانيهما: يعكس آليات المواجهة، وسبل الحماية التشريعية والتنظيمية.

الكلمات المفتاحية:

الأخلاق ،القانون ،الأمن السيبيراني

مقدمة:

يهدف كلا من القانون والأخلاق إلي ضبط السلوك الاجتماعي للأفراد، وذلك بغية الحفاظ علي حقوق ومصالح ومشاعر المواطنين، وعدم تعرضهم للإيذاء أو الضرر. وإذا كانت الأخلاق ذات طبيعة "مثالية" تسعى إلي تحقيق ما ينبغي أن يكون، فإن القانون ذو نزعة "واقعية" يسعي إلي تحقيق الممكن والمتاح.

كانت الأخلاق في المجتمعات البدائية، مدمجة مع القانون والدين في كتلة واحدة تمثلها الأعراف والعادات والتقاليد، ولم يكن للفرد حقوق في تلك المجتمعات فهو يتحرك في مجموعة من الأعراف والعادات والتقاليد، تبلغ قدرًا كبيرًا من الصرامة، فالتقاليد والأعراف تتحكم في كل مظاهر حياة الإنسان في تلك العصور، ويوشك الفرد ألا يكون كائنًا مستقلاً بذاته في البيئة البدائية، وحيث قامت الدولة المدنية الحديثة وحلت الدولة محل الأسرة والقبيلة والعشيرة ساد القانون، ومع ظهور الدولة المدنية الحديثة، وبخاصة مع تطور المجتمعات الصناعية لم يعد من الممكن الاقتصار علي الأعراف، والعادات، والتقاليد لمواجهة احتياجات الحياة في ظل سرعة التطورات، وتغير الظروف الاجتماعية والاقتصادية. وبذلك ظهرت الحاجة إلى ضرورة تنظيم أوضاع المجتمع عن طريق الأوامر والتشريعات.

مما لا شك فيه أن العالم أصبح يعاني من مشكلات اجتماعية أفرزتها البيئة الرقمية، بيد أن هذه المشكلات أصبحت مسارًا للبحث والدراسة، لا سيما في مجال علم الاجتماع، مثل الغزو الثقافي الرقمي والبرمجة السيبرانية، والابتزاز، والتنمر الإلكتروني... إلخ.

وفى ضوء هذه البيئة المتغيرة، ثمة حاجة ملحة لاتخاذ إجراءات – علي الصعيدين المحلي والدولي– لحماية الاستهلاك والخصوصية، ومجابهة تقنية المعلومات ضد جميع أشكال الجريمة السيبرانية، ففي ظل ما يشهده العالم من تطور سريع ومتزايد في النظم الذكية والأجهزة الإلكترونية، وما صاحبهما من هجمات وجرائم سيبرانية غدت الضرورة ملحة لنشر دعائم الأمن السيبراني وتأمين سلامة الممارسة الإلكترونية.

• أهمية موضوع البحث:

القانون والأخلاق عنصران رئيسيان في بنية المجتمعات البشرية، والهدف منهما تنظيم السلوك الاجتماعي للإنسان. إن انعدام التوازن والانسجام بين السلوك الأخلاقي والقانوني يسبب عدم استقرار المجتمع وربما يتفاقم الوضع ليصل لدرجة تبرير السلوك غير الأخلاقي، بحجة موافقته للقانون.

والجدير بالذكر أنه وفقًا لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠م، التي وافقت عليها حكومات العالم في سبتمبر ٢٠١٥م، والتي جاء فيها تبشير بانتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والترابط العالمي بإمكانيات كبيرة ؛بل بتعجيل التقدم البشري وسد الفجوة الرقمية بانتشار مجتمعات المعرفة (بيونس آيرس، –الأرجنتين ٢٠٠٩، صفحة ٣٠). حيث تتجسد الأهمية التطبيقية في توفير معلومات، وبيانات يمكن أن يستفاد منها في وضع الخطط والبرامج، التي قد تساعد في مواجهة تحديات الأمن السيبراني في المجتمع من خلال ضبط البنية الرقمية، التي تنعكس علي البنية الواقعية، فضلاً عن الأهمية النظرية للبحث كإحدى الدراسات التي يمكن أن تثري فرعي علم الاجتماع الرقمي والقانوني.

- **إشكالية البحث:**

إن التمتع بفوائد مجتمع معلوماتي عالمي، يأتي مقترن بتهديد الهجمات السيبرانية، ويمكن أن تنشأ هذه التهديدات في أي وقت، وأي مكان ويترتب علي ذلك أضرارًا هائلة، وهذه الأضرار المحتملة تتزايد بصورة مضطردة مع ربط تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالبنية التحتية القومية، ولذلك وجب أن يعمل المجتمع للقضاء علي هذا التهديد المتزايد.

وفي ضوء ذلك تتمثل إشكالية البحث في الوقوف علي أهم ركائز وممارسات الأمن السيبراني اجتماعيًا ومجتمعيًا من خلال تحليل بعديه الاجتماعي، والقانوني لكونهما أهم بعدين فأولهما: يبرز المخاطر والتهديدات الاجتماعية، وثانيهما: يعكس آليات المواجهة، وسبل الحماية التشريعية والتنظيمية.

- **منهج البحث:**

أما عن الناحية المنهجية: فالتزامًا منا بمنهج البحث العلمي، ولكي نسلك سبيلنا في البحث علي طريق واضح ومستقيم، وكيما نصل إلي تحديد أمين لنتائج البحث، من أجل ذلك كله سوف نعتمد في هذه الدراسة علي المنهج التأصيلي، والتحليلي، حول أبعاد الأمن السيبراني المصري، ونركز على الفكرة القانونية، وفهمها وتحليلها، ونجعلها المنطلق الأساسي للدراسة.

- **خطة البحث:**

وعلي ضوء هذه الأفكار العامة، سيكون البحث فيما يتعلق بالأخلاق والقانون والأمن السيبرانى في إطار الخطة التالية:

مبحث تمهيدي: ماهية الأخلاق والقانون والأمن السيبراني.

المطلب الأول: مفهوم الأخلاق والقانون.

المطلب الثاني: مفهوم الأمن السيبراني.

المبحث الأول: مظاهر العلاقة بين القانون والأخلاق.

المطلب الأول: علاقة القانون بقواعد السلوك الاجتماعي.

المطلب الثاني: علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

المطلب الثالث: الفرق بين الأخلاق والقانون.

المبحث الثاني: الأبعاد الاجتماعية والأطر التشريعية والتنظيمية للأمن السيبراني.

المطلب الأول: الأبعاد الاجتماعية للأمن السيبراني (المخاطر الاجتماعية).

المطلب الثاني: الإطار التشريعي والإطار التنظيمي للأمن السيبراني.

المطلب الثالث: مجال الأمن السيبراني في مصر.

مبحث تمهيدي

ماهية الأخلاق والقانون والأمن السيبراني

تقسيم: وسوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: مفهوم الأخلاق والقانون.

المطلب الثاني: مفهوم الأمن السيبراني.

المطلب الأول

مفهوم الأخلاق والقانون

تقسيم: وسوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين وذلك على النحو التالي:

الفرع الأول: مفهوم الأخلاق لغة واصطلاحًا.

الفرع الثاني: مفهوم القانون لغة واصطلاحًا.

الفرع الأول

مفهوم الأخلاق لغة واصطلاحاً

أولاً: معنى الأخلاق لغةً:

الأخلاق جمع خُلق، والخُلق اسم لسجية الانسان وطبيعته التي خُلق عليها.

قال ابن منظور: (الخُلق بضم اللام وسكونها هو: الدين والطبع والسجية، وحقيقته أن صورة الانسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها). (ابن منظور، صفحة ٨٦)

وجاء في التنزيل: "وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ". (سورة القلم، آية: ٤)

وفي الحديث الشريف: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَا مِنْ شَيءٍ أَثْقَلُ في ميزَانِ المُؤمِنِ يَومَ القِيامة مِنْ حُسْنِ الخُلُقِ، وإِنَّ اللَّه يُبْغِضُ الفَاحِشَ البَذِيَّ." (حديث حسن صحيح، رواه الترمذي)

ثانيًا: معنى الأخلاق اصطلاحًا: عرف الجرجاني الخلق بأنه: (عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة كانت الهيئة خلقًا حسنًا، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سمّيت الهيئة التي هي مصدر ذلك خلقًا سيئًا). (الجرجاني، صفحة ١٠١)

الفرع الثاني

مفهوم القانون لغة واصطلاحاً

أولاً: مفهوم القانون في اللغة:

القانون لغة هو: الطريق والمقياس، فقانون كل شيء طريقه ومقياسه وجمعه قوانين. (الفيروز آبادي، ١٩٥٣، صفحة ٢٦٣)

ويطلق القانون لغة أيضًا: على كل قاعدة مطردة تسير على وتيرة واحدة، خاضعة لنظام ثابت ومستقر ومستمر، أي: حتمية حدوث أمر معين كلما توافرت ظروف معينة، ففي علم الطبيعة: يوجد قانون الجاذبية الأرضية، وفي علم الاقتصاد: هناك قانون العرض والطلب. (د. صوفي أبو طالب، صفحة ٣)

ثانيًا: التعريف الاصطلاحي للقانون:

القانون هو: مجموعة القواعد الملزمة، التي تنظم سلوك الأفراد وعلاقتهم في المجتمع أيًا كان مصدر هذه القاعدة سواء كان عرفيًا أو تشريعيًا، أو غير ذلك من مصادر القاعدة القانونية.

وقد ينطبق هذا المعنى العام للقانون ليطلق على القواعد القانونية، التي تنظم سلوك الأفراد وعلاقاتهم في مكان وزمان معينين، فيقال: القانون المصري، والقانون السوري، والقانون العراقي ...إلخ. (د. مؤمن زيدان، علم الاجتماع القانوني، ٢٠١٨، صفحة ٦)

والجدير بالذكر أن القانون هو: إنّ القانون عبارة عن مجموعة من الأُسُس والقواعِد التي تحكُم المُجتمع وتعمل على تنظيمه، حيث إنّه لا يمكن للمُجتمع العيش بِنجاح إذا كان أفراده لا يخضعون لِقوانين تحكمهم، ويفعلون ما يروق لهم دون مُراعاة لواجباتهم وحقوقهم، **فالقانون هو:** الذي يضع القواعِد التي تُحدّد حقوق الأفراد وواجباتِهم ويضع الجزاء المُناسب في حال مُخالفة تلك القواعِد والأُسُس، ويُطبّق الجزاء من قِبل الحُكومة، حيث تتغير القواعد القانونيّة باستمرار؛ وذلك تبعًا لِلتطوُّرات والتغيُّرات التي تحدُث في المُجتمع.

المطلب الثاني

مفهوم الأمن السيبراني

السيبراينة: تكتب سبراني، وسيبراني، وسيبيراني. **وهي:** صفة لما هو مرتبط بتقنية المعلومات والحواسيب **وتعني:** فضاء الانترنت، أو العالم الافتراضي.

الأمن السيبراني: يعرفه الاتحاد الدولي للاتصالات بأنه: "مجموعة من المهمات، مثل تجميع وسائل وسياسات وإجراءات أمنية ومبادئ توجيهية ومقاربات لإدارة المخاطر، وتدريبات، وممارسات، وتقنيات يمكن استخدامها لحماية البيئة السيبرانية، والمؤسسات، والمستخدمين. (ITU, Trends in telecommunication Reform 2010-110)

كما يعرف بأنـه: مجموعة الادوات والسياسات، والمفاهيم، والضمانات الأمنية، والمبادئ التوجيهية، ونُهج إدارة المخاطر، والإجراءات، والتدريب، وأفضل الممارسات، وسبل الضمان، والتكنولوجيا، التي يمكن استخدامها في حماية البيئة السيبرانية. (ITU ا.، ٢٠٠٦-٢٠١٠، صفحة ١)

ويعرف الأمن السيبراني أيضًا بأنه: عبارة عن مجموعة الوسائل التقنية والتنظيمية والإدارية، التي يتم استخدامها لمنع الاستخدام الغير مصرح به، وسوء الاستغلال، واستعارة المعلومات الالكترونية، ونظم الاتصالات والمعلومات التي تحتويها ، وذلك بهدف ضمان توافر استمرارية عمل نظم المعلومات، وتعزيز حماية وسرية وخصوصية البيانات الشخصية، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المواطنين والمستهلكين من المخاطر في الفضاء السيبراني.

والأمن السيبراني هو: سلاح استراتيجي بيد الحكومات والأفراد، لاسيما أن الحرب السيبرانية، أصبحت جزء لا يتجزأ من الحروب الحديثة والهجمات بين الدول.(Cybersecuit)

المبحث الأول

مظاهر العلاقة بين القانون والأخلاق

تقسيم: وسوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: علاقة القانون بقواعد السلوك الاجتماعي.

المطلب الثاني: علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى.

المطلب الثالث: الفرق بين الأخلاق والقانون.

المطلب الأول

علاقة القانون بقواعد السلوك الاجتماعي

أولًا: القانون وقواعد الدين:

الدين هو: عبارة عن القواعد المستمدة من قوة عليا غيبية يؤمن بها الإنسان في الثواب وخوفًا من العقاب الأخروي، ومعظم قواعد القانون منذ القدم استمدت من أحكام الدين، وكانت سلطة القضاء في يد رجال الدين في العديد من المجتمعات والحضارات. وتتفق القواعد الدينية مع القواعد القانونية، إذ الدين يحرم القتل والسرقة وإيذاء الغير، وهذه الأمور يحرمها القانون أيضًا. وتعتبر الشريعة الإسلامية مصدرًا ماديًا لقانون الأسرة (قانون الأحوال الشخصية)، كما يرجع القاضي لمبادئ الشريعة الإسلامية في حالة وجود نص تشريعي، حيث تعتبر مصدرًا قانونيًا.

وتختلف قواعد الدين عن قواعد القانون، في أن جزاء مخالفة قاعدة دينية هو جزاء أخروي، لا يوضع لها جزاء دنيوي؛ ولكن إذا تبناها الشرع وأدخلها ضمن القواعد القانونية وقرر لها جزاء فالجزاء هنا دنيوي. (بحث حول مفهوم القانون وعلاقته بقواعد السلوك الاجتماعي)

ثانيًا: القانون وقواعد الاخلاق:

الجدير بالذكر أن: الاخلاق تتضمن قيمًا ومبادئ عامة محددة لاستقامة السلوك الإنساني، وتصلح للبشر كافة دون اعتبار للزمان أو للمكان. فالله تعالى خلق الانسان من أجل أن يعمر هذه الأرض وينشر فيها السلام والمحبة على أساس الفطرة الخيرة للإنسان.

والدليل على ذلك: قول الله عز وجل : "لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ". (سورة التين، الآية:٤) وهذا دليل على أن الانسان خلق وفطرته قد طبعت على الخير وليس الشر. وقد يتحول الانسان إلى الشر كنتيجة عوام مختلفة من بينها، أن يحيا في مجتمع غير منظم تسوده الفوضى؛ لأن المجتمع المنظم يتحقق فيه العدل الذي هو نعمة من نعم الله على الإنسان إذ به يتحقق التوزان بين الحقوق والواجبات، وإذا وجدت طائفة تتمتع بامتيازات تختلف عن الآخرين يولد ذلك الشعور بانعدام العدالة، وبالتالي انعدام الاستقرار في المجتمع.

خلاصة القول: أن الشخص يخضع لقواعد القانون بصفة رسمية، لأنها مقترنة بجزاء مادي، عكس القواعد الدينية والأخلاقية، التي يتجاهلها ضعاف النفوس، أو ذو الضمائر الميتة، فالقانون يُحترم من النبيل والدنيء **فالأول:** يحترمه لأنه في مصلحة المجتمع، وفي مصلحته أيضًا، **والثاني:** يحترمه لأنه يخافه، ففيه من العقوبة المادية ما تكفل سيادته ونفاذه، وقد يحاول التحايل عليه!

ولو انتفى القانون، أي أصبحت الدولة من دون قوانين، وأنظمة لتحول المجتمع إلى غابة يأكل القوي الضعيف فالقانون سلاح الدولة المادي في كفالة استقرار النظام العام بما يحويه من علاقات سياسية، واقتصادية واجتماعية، ومراكز قانونية عامة وخاصة. (د.عادل عامر)

ثالثاً: القانون وقواعد المجاملات والعادات والتقاليد:

تقوم في المجتمع قواعد سلوك اعتاد الناس على اتباعها، فتعتبر من تقاليد هذا المجتمع، مثل التهنئة والعزاء فهي قواعد نشأت في المجتمع ، وتعّود الناس عليها بصفة تلقائية وقد ترقى بعض قواعد المجاملات إلى شبه قواعد قانونية، كقاعدة إعطاء الأولوية للعجزة في وسائل المواصلات، وقد تتفق قواعد المجاملات والعادات والتقاليد مع القواعد القانونية لكونها تحكم سلوك الافراد في المجتمع، كما تختلف عنها من حيث الجزاء؛ إذ الجزاء على مخالفة قواعد المجاملات والعادات والتقاليد يتمثل في استنكار المجتمع لها، كغضب الصديق من صديقه بينما الجزاء على مخالفة القاعدة القانونية، جزاء مادي تتولاه السلطة العامة. (د. محمد سعيد جعبور، ١٩٩٩، صفحة ٥٣)

المطلب الثاني

علاقة القانون بالعلوم الاجتماعية الأخرى

بادئ ذي بدء نود أن نوضح أن القانون لا ينشأ من فراغ، وإنما يوّلد في ضمير المجتمع من خلال الواقع الاجتماعي بكافة عناصره الاجتماعية، والاقتصادية، الدينية، والسياسية، والقانون يعد انعكاسا لهذا الواقع الاجتماعي.

وهذا ما يجعلنا نتساءل: هل القانون موجود في كل مجتمع؟ أم يستلزم وجوده مجتمع سياسي منظم بمعنى الدولة؟ وبمعنى آخر: ما هو التلازم بين القانون والدولة؟ وهل القانون يشكل ظاهرة اجتماعية؟

هناك من يرى بوجود تلازم بين وجود القانون وفكرة الدولة، فلابد أن يكون هناك مجتمع سياسي منظم تسوده سلطة ذات سيادة تكفل اجبار الافراد على احترام قوانينها، وهذا ما قال به " أوستن، Austn" باعتبار أن القانون عنده هو: تعبير عن أمر السيادة، أو إرادة السلطة العليا في الدولة.

في حين يرى كثير من الفقهاء أن القانون: موجود في كل المجتمعات سواء أكانت بدائية أم حضرية، فإذا كان هناك صلة وثيقة بين القانون والدولة، باعتبار أن من وظائف الدولة الأساسية حماية المجتمع، وحفظ نظامه وأمنه واستقراره فليس بالضرورة: وجود تلازم بين القانون والدولة، فوجود القانون عبر الزمن سبق نشوء فكرة الدولة الحديثة.

والجدير بالذكر أن الانسان: كائن اجتماعي ونامي في الوقت نفسه استشعر بغريزته أن المجتمع لا يستقيم أمره بدون وجود نظام، وقواعد قانونية تضبط سلوكه على أساسها طوعًا أو كرهًا. (د. مؤمن زيدان، علم الاجتماع القانوني، صفحة ٧ وما بعدها)

هل القانون يشكل ظاهرة اجتماعية؟ مما يجعله مرتبطًا بغيره من العلوم الاجتماعية يتفاعل معها، ويستعين بمواجهة الظواهر المختلفة، التي يرمى القانون إلى تنظيمها.

يتصل القانون بعلم الاجتماع: عندما يعتمد عليه في تعريف وتفسير الحقائق والعلاقات الاجتماعية ، كما هي حية في المجتمع، مثلًا كما في دراسة: مدى تأثير قاعدة الامتداد القانوني عقد الايجار على العلاقات الاجتماعية.

ويتصل القانون بعلم السياسة: عندما يبين قواعد النظام السياسي والدولة، وينظم أداة الحكم، وتوزيع السلطات في المجتمع، وأيضًا عندما تبتغي الدولة من بعض أحكام القانون تحقيق أهداف سياسية أمنية ، كما في القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ الخاص بمخالفات البناء وتعديلاته بالقانون رقم (١) سنة ٢٠٢٠ المخالفات المرتبكة على الراضي الزراعية وخارج الأحوزة العمرانية. (د. مؤمن زيدان، علم الاجتماع القانوني، صفحة ٩)

علاقة القانون بعلم الاقتصاد: عندما ينظم الروابط والعلاقات الاقتصادية في المجتمع، ويبدو تأثيره بشكل أوضح لدى المذهب الاجتماعي (الاشتراكي) أو الماركسي الذي يعتبر القانون: نتاج الظواهر الاقتصادية، **فيما يعرف بالاقتصاد الاشتراكي بينما يعتبر المذهب الفردي:** على الاقتصاد الحر، إذ تعتبر المصالح الاقتصادية من أبرز العوامل التي تؤثر في تغيير القانون، وعلى سبيل المثال: علاقة قانون الايجار بالاقتصاد الحر هو: دراسة مدى تأثير أحكام الايجار على انتشار الابنية السكنية للاستثمار في القطاع العقاري .

علاقة القانون بعلم التاريخ: عندما يدرس النظم القانونية السابقة والواقع الاجتماعي الذي ولدت فيه لتقييمها والاستفادة منها في التواصل إلى أفضل المبادئ القانونية لتغيير الواقع الاجتماعي، والاقتصادي، والسياسي للمجتمع. (د. عبدالناصر محمد أيوب، ١٤٤٢هـ – ٢٠٢١م، صفحة ٣٣ وما بعدها)

علاقة القانون بعلم النفس: يفيد علم النفس القانون لمعرفة دوافع ارتكاب الجريمة، ولرد فعل الشخص بعد ارتكابها، ويستعين القانون بعلماء النفس لمعرفة التدابير الملائمة لإعادة إصلاح المجرمين.

علاقة القانون بالفلسفة: أساس القانون هي الفلسفة وهي أساس جميع العلوم، وفلسفة القانون: تبحث عن أصول القانون وأسسه العامة وتستعين في ذلك بعلم القانون المقارن وبتاريخ القانون، لتحديد أصل القانون والهدف الذي يصبو إليه. (د. محمدي فريدة، ١٩٩٨، صفحة ١٣)

المطلب الثالث

الفرق بين الأخلاق والقانون

أهم الفروق بين الأخلاق والقانون تتضح فيما يلي:

الاختلاف في المفهوم: تم تعريف القانون على أنه: أداة السلطة في الحكم لتحقيق الاستقرار والتقدم، وهي تقوم على تنفيذ وضمان احترامه، وتعريض المخالف للجزاء.

أما الاخلاق فهي: تعبير عن القيم والتقاليد التي استقرت في ضمير المجتمع واللازمة للوصول إلى الفرد المثالي، وتحقيق المجتمع الصالح، ومخالفة هذه القواعد تعرض صاحبها لازدراء المجتمع وسخطه.

(https://www.al,asryalyoum.coim, 2011)

الاختلاف في الغاية: الغاية من الأخلاق بشكل أساس هي: القدرة على تحقيق المثل العليا لخير الإنسانية والوصول إلى الطمأنينة والسلامة الداخلية للأشخاص بشكل قريب من الكمال، أما الغاية من القانون هو: استقرار الأنظمة في المجتمع والحفاظ على الطمأنينة والسلامة العامة الخارجية، أي استقرار السلوك الخارجي للأشخاص في الدولة.

الاختلاف في المجال والنطاق: الاخلاق هي: سلوكيات الأشخاص تجاه أنفسهم، وتقوم على الاسهام في التهذيب الذاتي من ناحية وتهتم بعلاقة الانسان الأخلاقية بغيره من أشخاص الجولة من ناحية أخرى، أما القانون: فلا يهتم إلا بمراقبة السلوكيات الخارجية ووضع الأحكام المرتبطة بها من أجل نظام العلاقات الخارجية للأشخاص في المجتمع.

الاختلاف من حيث التعبير: يتم التعبير عن القانون في الدستور بشكل مكتوب، أما الاخلاق: فلا نستطيع العثور عليها بشكل مكتوب.

الاختلاف من حيث الخضوع: يتم اصدار وتكوين القانون من قبل الدولة، والتي قد تكون محلية، أو إقليمية أو وطنية أو دولية، بينما تخضع الأخلاق: لأنظمة فردية أو قانونية أو مهنية، مثل الأخلاقيات في مكان العمل والأخلاقيات البيئية وغير ذلك.

الاختلاف من حيث الثواب والعقاب: يتميز القانون بسمة الالزام فهو ملزم من قبل الدولة التي تفرض أحكامه بالقوة عند الضرورة، أما الاخلاق: فهي تسير ضمن نطاق الضمير العام في الدولة.(http://www.mawdoo3.com)

المبحث الثاني

الأبعاد الاجتماعية والأطر التشريعية والتنظيمية للأمن السيبراني

تقسيم: وسوف نقسم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: الابعاد الاجتماعية للأمن السيبراني (المخاطر الاجتماعية).

المطلب الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي للأمن السيبراني.

المطلب الثالث: مجال الامن السيبراني في مصر.

المطلب الأول

الأبعاد الاجتماعية للأمن السيبراني (المخاطر الاجتماعية)

لقد جاء في تقرير الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU) ٢٠١٠ بشأن الابعاد الاجتماعية للأمن السيبراني، أن الثورة الرقمية غيرت كيفية التعامل التجاري وكيفية عمل الحكومات. وأدت العولمة، والتقدم التكنولوجي إلى إضعاف البنية التحتية، وبالتالي جعلتها هدفًا محتملاً لهجمات إرهابية، حيث تواجه البلدان مخاطر حقيقية للأعداء أن يستغلوا مواطن الضعف، التي تعاني منها أنظمة المعلومات الدقيقة، فهم يسعون إلى تعطيل البنية التحتية والموارد الأساسية من أجل تهديد الأمن القومي. (د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١٠٨)

وهنا تكمن المخاطر الاجتماعية، التي يمكن تفسيرها في ضوء الآتي:

١- استحداث الجرائم السيبرانية وزيادة معدلاتها:

الجدير بالذكر أنه مع الاعتماد المتزايد في الحياة اليومية، على الأنظمة المعلوماتية والأجهزة المتصلة بالشبكة الدولية للمعلومات، وتشعب طبيعة هذه الأجهزة من هواتف خلوية، وأجهزة حوسبة شخصية، يزداد عدد المتصلين بالفضاء السيبراني، وتزداد احتمالات الاعتداءات والجريمة.- (د. منى الأشقر جبور، ٢٠١٤، صفحة ٤). وتُسهل سبل التجسس الاقتصادي وتؤثر على عمليات الحكومة، مثل: الفيروسات وهجمات منع الخدمة، وسرقة البيانات والرسائل الاقتحامية، والتدليس، وكلها تقوض مصداقية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقدرة المجتمعات على العمل. (د. حمودن تورية، ٢٠١١، صفحة ٢)

ومن أبرز التهديدات السيبرانية التي زيدت هذه السنوات، هجوم الفدية (Ransom ware) الذي وصفته وزارة العدل الأمريكية بأنه: نموذج عمل جديد للجريمة السيبرانية، ويقدر مكتب التحقيقات الفيدرالي الأمريكي: أن المبلغ الإجمالي من مدفوعات الفدية يقرب من مليار دولار سنويًا. (د. عبدالله شرف الغامدي، ٢٠١٨، صفحة ٧)

ومن المتوقع أن ترتفع التحديات والمخاطر في الفترة القادمة لا سيما بعد أن أوضح تقرير " Over can security advisory council" عام ٢٠١٦م ، أن الهجوم السيبراني على شركة "أراكمو" السعودية قد كلفتها تغيير (٥٠ ألف) قرص صلب لأجهزتها الحاسوبية ولم تستطع استخدام الانترنت لمدة خمسة أشهر تقريبًا. كما أشار تقرير شركة (نورتون) الأمريكية (سمنتك) خلال شهر أغسطس ٢٠١٦م إلى أن هناك ٥٣٨.٦، ٢٦٢ فردًا في المملكة كانوا ضحايا هجمات سيبرانية، وتأثروا بجرائم سيبرانية. (د. محمد أسعد عالم، ٢٠١٨، صفحة ١٣)

ولقد حذر القائمون على مؤتمر أمن المعلومات السنوي بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ٢٠١٧م من أن المنطقة تواجه تحديات شديدة الأهمية تتعلق بتأمين المعلومات، والبنية التحتية من الهجمات الالكترونية، التي يرتكبها القراصنة كالتخريب، والابتزاز، أو الاحتيال على ضحاياهم. (د. محمد سيد ريان، ٢٠١٨، صفحة ٢٨)

والجدير بالذكر أن: تطورت المعارك في الفضاء الالكتروني، حتى باتت أخطر على أمن الدول من المعارك المباشرة، حيث كشفت دراسة حديثة أن أكثر من ٦٥% من خبراء تكنولوجيا المعلومات في دول مجلس التعاون الخليجي يعتقدون أن المنطقة تشكل هدفاً رئيسياً للجرائم الالكترونية. (د. محمد سيد ريان، ٢٠١٨، صفحة ٢٨)

٢- استهداف الأمن القومي:

يبدو أن التهديدات الأمنية قد ازدادت بطرق متسارعة لم يشهدها العالم من قبل حتى شملت السياحة، والتجارة والاقتصاد، وطالت أمن الدول والمجتمعات.

وقد أشار تقرير صادر عن وكالة الأمن القومي الأمريكي: إلى أن هناك ٢٣٢ جهاز حاسب آلي تتعرض لاختراقات وهجمات سيبرانية في كل دقيقه على امتداد العالم، مما أضاف صعوبة عالية في القدرة على اللحاق

بمجرمين السيبر تقنيًا وفنيًا. كما أكدت الدراسات التي أصدرها الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU) في يوليو ٢٠١٧ أن هناك ضرورة ملحة في مجالات التعلم والتدريب والدراسات لرفع مستوى المهارات والمعرفة والأمن. (د. محمد أسعد عالم، ٢٠١٨، صفحة ١٢)

٣- تهديد القيم والأخلاق:

من الأبعاد الاجتماعية الحماية من تدني المستويين القيمي والأخلاقي، فالمحتويات غير المشرعة وغير المرغوب فيها ذات تأثير سلبي على أخلاقيات المجتمع، وعلى ارتفاع نسبة الممارسات الاجرامية، كالإباحية، والترويج لإتجار بالممنوعات، والدعارة، والإرهاب، والتجنيد لقضايا تمس الأمن والسلم الدوليين، وعليه لابد من: بناء مجتمع مسئول، ومدرك لمخاطر الفضاء السيبراني، قادر على التعامل مع قواعد السلامة، ومدرك للعواقب القانونية التي يمكن أن تترتب على التعرض لسلامة الأفراد والمؤسسات ورؤوس الأموال. (د. منى الأشقر جبور، ٢٠١٤، صفحة ١٦)

٤- تدمير البنية التحتية:

لا يشمل مفهوم الحرب السيبرانية استهداف المقدرات، والأنظمة العسكرية وحسب، ولكن أيضًا استهداف البنية التحتية الحيوية للمجتمع، بما في ذلك الشبكات الذكية، وشبكات المراقبة الإشراقية، وحيازة البيانات (SCADA) التي تسمح لها بالعمل والدفاع عن نفسها. (د. حمودن تورية، ٢٠١١، صفحة ٨ ، ١٠)

٥- تصدير أزمة ثقة:

إن المخاطر طويلة الأجل للمجتمع تُمثل عنصرًا جوهريًا يجب دراسته، فقد تستمر الهجمات لبضع ثوان، ولكنها تحدث أثارًا واسعة، وقد تتطلب الخسارة المجتمعية للثقة في هذه الثواني سنوات لإعادة بنائها، وتقويض الثقة بين المواطنين، والشركات وبين الدول نفسها، يمكن أن يولد آثارًا مدمرة على المجتمعات، وعلى الاستقرار العالمي في الأجل الطويل. ووقتها لا نستطيع أن نتحمل تكلفة الركود في هذا المجال بسبب ضياع الثقة. (د. حمودن تورية، ٢٠١١، صفحة ٨ ، ١٠)

المطلب الثاني

الإطار التشريعي والتنظيمي للأمن السيبراني (الأبعاد القانونية)

تتمثل المخاطر القانونية بشكل أساسي في غياب الإطارين التشريعي والتنظيمي المناسبين للتعامل مع نتائج الأعمال القانونية وغير القانونية منها، والتي تتم في الفضاء السيبراني. ويتطلب النشاط الاقتصادي والتجاري وغيرهما تحديدًا واضحًا للواجبات والحقوق، فمستخدمو هذه التقنيات، عبر الفضاء السيبراني بحاجة إلى إطار يؤمن حماية استخدامهم. (د. منى الأشقر جبور، ٢٠١٤، صفحة ٦)

ففي حالة غياب الأطر التشريعية تؤثر الجرائم السيبرانية على عمليات معلوماتية تختص حقوق الإنسان الدولية وتدفع على العنف، وتسبب ضررًا اقتصاديًا خطيرًا، فضمان إدارة مخاطر الأمن السيبراني على نحو ممنهج يهدف إلى حماية الأصول المعلوماتية والتقنية وفقاً للسياسات والإجراءات التنظيمية، والمتطلبات التشريعية.

وتتمثل الأطر التشريعية والتنظيمية للأمن السيبراني في الآتي:

١- الأمن القانوني (عدم تعارض الأحكام والقوانين):

تتمثل المخاطر القانونية في غياب الأمن القانوني(١) (د. رضوان احمد الحاف، ٢٠٢٢، صفحة ١٥) أو حتى في تناقض الأحكام والقوانين، وتنازع الأنظمة القانونية، فيؤدي إلى ارتفاع منسوب المخاطر، مع انعدام ملاحقة فاعلة تتلاءم وطبيعة الأعمال والجرائم والاعتداءات السيبرانية، العابرة للحدود، وللأنظمة القانونية، بحيث تطال أي مواطن في أية بقعة من الأرض بما يطال الدول وأمانها واستقرارها. (د. منى الأشقر جبور، ٢٠١٤، صفحة ٦) وهناك حاجة عاجلة إلى الخطى السريعة، التي لا تستوعب العصر السيبراني بالقدر الكافي. وهناك حاجة عاجلة إلى المخاطر السريعة، التي تقيم بها البلدان القيادات السيبرانية، وتوسع قدراتها العسكرية لتشمل النزاع السيبراني، ويجب أن تتوازن بعدم تعارضها للقوانين والتشريعات. (د. حمودن تورية، ٢٠١١، صفحة ٥)

٢- التعاون الدولي:

نظرًا لطبيعة مجتمع الفضاء السيبراني العابرة للحدود، يعترف قطاع تنمية الاتصالات بأهمية التعاون الدولي في تعزيز الثقة في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتوافر هذه التكنولوجيا وأمن استخدامها. وعليه يعترف قطاع تنمية الاتصالات بالحاجة الملحة لدعم الدول لوضع تدابير محددة، لتنفيذ أطرها الوطنية المتعلقة بالأمن السيبراني، من أجل معاجلة مخاطر أصحاب المصحة المختلفة لهذا الشأن. ومن أجل إفساح المجال أمام تبادل أفضل الممارسات على المستوى العالمي. (ITU، ٢٠١٧، صفحة ٥٤)

٣- استحداث اتفاقيات لمكافحة الجرائم السيبرانية:

عمدت الاتفاقية الأوروبية لمكافحة الجرائم السيبرانية إلى ايراد ما تعده أعمال غير مشروعة، تحت عناوين تناولت الجرائم ضد سرية الأنظمة والبيانات وسلامتها وتوافرها والجرائم المتصلة بالأجهزة، والجرائم الخاصة بالمحتوى، والجرائم الخاصة بالملكية الفكرية.(Convention on cybercrime)

٤- إقرار سياسات وقائية ودفاعية:

يتمثل ذلك في بناء الثقة والاطمئنان، والأمن في استعمال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، فضلاً عن حماية البيانات الشخصية، وهي من الأولويات التي تستعدي تعاونًا وتنسيقًا دوليين بين الحكومات والمنظمات ذات

(١) **الأمن القانوني هو:** معرفة الأفراد لمراكزهم القانونية على نحو دقيق ومؤكد وواضح، إذ يمكنهم ذلك من معرفة ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وهو ما يتيح لهم التصرف باطمئنان دون خوف أو قلق من نتائج هذا التصرف.

الصلة وشركات القطاع الخاص، والكيانات المعنية في مجال بناء القدرات وتبادل أفضل الممارسات من أجل وضع السياسات العامة والتدابير القانونية، والتنظيمية، والتقنية، التي تتناول حماية البيانات الشخصية لضمان موثوقية وأمن شبكات، وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. (ITU، ٢٠١٧، صفحة ٤٧) ولذلك اتجهت معظم الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الامريكية وأستراليا وانجلترا وغيرها من الدول، إلى قرار سياسات وقائية ودفاعية ضد الهجمات السيبرانية.(١)

٥- إنشاء وحدات خاصة لمكافحة الجرائم السيبرانية:

كثرت النشاطات العسكرية في هذا المجال، والتي تشمل الحماية والقيام بمناورات مكامن الضعف والتدريب على آليات الرد. ويتم ذلك في إطار استراتيجية أعدتها وزارة الدفاع الإنجليزية في عام ٢٠١١م. حول كيفية العمل في الفضاء السيبراني. وكان رئيس الوزراء (حوردن براون) قد أعلن عن إنشاء وحدة خاصة، لمكافحة الجريمة السيبرانية وعلى نفس المنهج، أنشأت مصر وحدة الطوارئ الانترنت والحاسب الآلي ٢٠١٢م وتسمى (CERT). (د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١١٦)

٦- تنفيذ القوانين وفاعلية التشريعات:

يأتي في هذا الإطار تقاعس الإدارات أو عجزها، حتى عند تنفيذ القوانين التي وضعت آليات تنفيذها، كما هو الحال مثلاً، ومع قوانين حماية الملكية الفكرية والأدبية، حيث تنتشر ظاهرة قرصنة البرامج، بشكل كبير، في مختلف الدول العربية. ويعود ذلك إما لغياب إدارة متخصصة بالملاحقة وإما لعدم إمكانية الإدارة المعنية متابعة الوضع بشكل فاعل، بنتيجة عدم توافر الإمكانيات التقنية والمادية والبشرية وغياب القدرة على الضبط والتحقيق وعلى الرغم من إنشاء عدد من مراكز الاستجابة لطوارئ الانترنت، في البلدان العربية، فإن بعضها مازال غير فاعل بشكل كاف. (د. منى الأشقر جبور، ٢٠١٤، صفحة ١٤)

<u>الحماية من المخاطر الاجتماعية والقانونية للأمن السيبراني:</u>

إذا كانت أسباب التهديدات تنحصر في جهل الافراد وعدم إدراكهم، وغياب تدابير الحماية فيمكن تقديم سبل الحماية كالتالي:

- **نشر ثقافة الامن السيبراني:**

تعترف حكومات عديدة بأن التعليم العام، وتوعية الجمهور من الأساليب القوية للدفاع السيبراني. وتساعد قواعد بيانات المعلومات، وبرامج التوعية الوطنية، التي تنفذها الحكومة أو الكيانات الخاصة على تعزيز الوعي على مستوى القاعدة الجماهيرية، وعلى سبيل المثال: تشرف لجنة الحاسوب الوطني في (موريشيوس) تحت ولاية وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على بوابة لإذكاء الوعي بالأمن السيبراني. (موريشوس)

(1) **A. Cyber security MSA:** Decoding deals in the price water house (oopers global cyber security industry (Nov.2011) A76.

وكذلك تنظيم الولايات المتحدة الأمريكية، شهرًا لتنمية الوعي بالأمن السيبراني القومي في أكتوبر من كل عام كما أن الشركات بين القطاع العام والخاص، مثل التحالف الأمريكي للأمن السيبراني القومي، تُعّلم المستعملين والمديرين للبنية التحتية الرقمية كيفية إقامة أنظمة مرئية وآليات وقائية. (موقع التحالف الأمريكي للأمن السيبراني الوطني)

ويرى الباحث: ضرورة نشر ثقافة الأمن السيبراني في مصر بصورة أوسع نطاقًا وأكثر فاعلية، وذلك عن طريق عمل دورات تدريبية للعاملين بالقطاعات والمؤسسات الحيوية في الدولة وأيضًا: لكي نسابق الزمن في اللحاق بالدول المتقدمة لضرورة ضمان التأكيد على التوعية الأمنية اللازمة في مجال الأمن السيبراني.

- **البرامج والاعلانات العالمية:**

- برنامج الأمن السيبراني العالمي ٢٠٠٧: " وهو إطار للتعاون الدولي يهدف إلى تعزيز الثقة والأمن في مجتمع المعلومات، ويهدف لتحقيق خمس ركائز لتوجيه مجالات أنشطته وهي (التدابير القانونية- التدابير الإجرائية والتقنية- الهياكل التنظيمية- بناء القدرات- التعاون الدولي). (موقع التحالف الأمريكي للأمن السيبراني الوطني)

- إعلان إيريتشي لمبادئ الاستقرار والسلام السيبراني ٢٠٠٩م وهو: إعلان يدعو الى تضافر الجهود والعمل على الترويج لمفهوم السلام السيبراني العالمي ويدعو إلى:
  - فحص الطريقة التي تعمل بها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على دعم الحياة اليومية.
  - تقييم التهديدات السيبرانية.
  - تحليل آثار الجريمة السيبرانية والنزاع السيبراني.
  - تعريف مفهوم السلام السيبراني.
  - رسم مسار العمل في المستقبل. (د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١١٩)

المطلب الثالث

مجال الأمن السيبراني في مصر

لقد بدأت مصر استعدادها في مجال الأمن السيبراني عام ٢٠١٧م، حيث أصدر الاتحاد الدولي للاتصالات تقرير مؤشر قياس استعداد الدول في هذا المجال، من أجل دفع المزيد من الجهود في مجال اعتماد الأمن السيبراني وتكامله على نطاق عالمي، وقد تقدمت سنغافورة والولايات المتحدة الأمريكية وماليزيا وعمان وأستونيا وموريشيوس وأستراليا وجوورجيا وفرنسا وكندا.

وجاءت مصر في المرتبة الرابعة عشر من بين ١٩٣ دولة من دول أعضاء الاتحاد.

وكذلك جاءت في المرتبة الثانية عربيًا فيما يتعلق بمستويات الالتزام بالأمن السيبراني بعد سلطنة عمان التي جاءت في المركز الرابع عالميًا والأول عربيًا.

أكد التقرير على أن مصر لديها استعداد قوي في مجال الأمن السيبراني من خلال هيكلة بنية تحتية وتبنيها استراتيجيات وطنية في هذا المجال. كما عقدت اتفاقيات عديدة دعت من خلالها لتبادل الخبرات ونشر ثقافة الوعي بالأمن السيبراني من خلال تبنيها سياسات وطنية.

وقد تغلبت مصر على أزمة الثقة التي تهدد انتشار ثقافة الأمن السيبراني محليًا وعالميًا من خلال خمسة معايير حددها مؤشر قياس (ITU) هي: الإمكانيات التقنية – التنظيمية – القانونية – التعاون – إمكانيات النمو).

(د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١٢١)

وسوف نوضح في نهاية المطلب تحليل مظاهر اهتمامات مصر بقضايا الأمن السيبراني خلال العشر سنوات الأخيرة.

الجدير بالذكر أن: مجال الأمن السيبراني في مصر جاء محتويًا على بنية تحتية تضمن استقرار وسلام الأمن السيبراني والتي تمثلت في تأسيس المركز المصري للاستجابة لطوارئ الانترنت والحاسب ٢٠٠٩م ثم افتتاح مبنى المركز المصري للاستجابة للطوارئ المعلوماتية الجديد (CER)٢٠١٣م ثم إنشاء المجلس الأعلى للأمن السيبراني ٢٠١٤م.

كما اتضح أيضًا أن المؤشرات تضمن سلامة واستقرار الأمن القومي مثل: إتاحة خدمة الرصد والاستجابة للحوادث على مدار ٢٤ساعة يوميًا طوال الأسبوع وتشغيل خدمة اختبار الاختراق. (د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١٢٤)

التحليل في ضوء القانون المصري لتقنية المعلومات:

بالنسبة للإطارين التشريعي والقانوني في مجال الأمن السيبراني المصري:

الجدير بالذكر أن: وجود إطار تشريعي في مجال الأمن السيبراني المصري، وإن كان ضعيفًا قبل إصدار قانون تقنية المعلومات ٢٠١٨، إلا أنه كان موجودًا متمثلًا في: قانون الاتصالات رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ وقانون التوقيع الالكتروني رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤، وقانون حماية المستهلك رقم ٦٧ لسنة ٢٠٠٦ والقرار الجمهوري رقم ٢٧٦ لسنة ٢٠٠٤ بشأن انضمام مصر للاتفاقية العربية لمكافحة الجرائم التقنية، وكذلك تم التأكيد على أن أمن الفضاء المعلوماتي جزء من الأمن القومي في المادة ٣١ من دستور ٢٠١٤، ثم جاء قانون تقنية المعلومات رقم ٢١٨ لتشهد مصر حراكًا قويًا في مجال أمن المعلومات. (د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١٢٧ وما بعدها)

– تحليل قانون تقنية المعلومات في ضوء الأبعاد الاجتماعية والتشريعية في مجال البنية التحتية

جاء الباب الأول في المادة الأولى: بتعريف الجهاز (الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات)، تحديد جهات الأمن

القومي، وفي مجال التعاون الدولي والاتفاقيات والسياسات، جاءت المادة الرابعة تحث على تيسير التعاون بالبلاد الأجنبية في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية.

وفي مجال مجابهة الخطورة المجتمعية والتهديدات السيبرانية المستحدثة (الابتزاز – الغش – التنمر – الإرهاب– العنف... إلخ) عالج الباب الثالث أزمة الثقة التي يمكن أن تهدد الأمن السيبراني، وتجلى ذلك فيما ورد بشأن الجرائم والعقوبات ويمكن تحليلها من خلال الجرائم المستحدثة، العقوبات.

- **أما عن الجرائم السيبرانية:** فقد جاءت المواد (١٣ إلى ٢٦) على التوالي: تخص الجرائم المستحدثة وهي: الانتفاع بدون وجه حق بخدمات الاتصال والمعلومات، تجاوز حدود الحق في الدخول، الدخول غير المشروعة، الاعتراض غير المشروع... إلخ.
- **وأما عن العقوبات:** فقد تنوعت بين الحبس أو الغرامة، أو الحبس والغرامة معًا.

وقد ورد في باب الجرائم والعقوبات بحد أدنى للحبس مدة لا تقل عن شهر وبحد أقصى مدة لا تزيد على خمس سنوات، **أما في الغرامة:** فوردت بحد أدنى ١٠ آلاف جنيه وبحد أقصى ٥٠٠ ألف جنيه.

ولكن في حالة إتلاف أو تدمير أو الغاء أو تعديل أو نسخ البيانات أو المعلومات تكون الغرامة بحد أدنى مليون جنيه وبحد أقصى ٥ مليون جنيه، ويمكن تطبيق العقوبات الحبس والغرامة معًا أو إحداهما فقط. (د. إسلام فوزي، ٢٠١٩، صفحة ١٢٨ وما بعدها)

جدول ترتيب مصر عالميًا وعربيًا طبقًا لمؤشر الاستعداد للأمن السيبراني (ITU) ٢٠١٧ كالتالي:

الدولة	عربيًا	عالميًا	الدولة	عربيًا	عالميًا
عمان	١	٤	سوريا	١٢	١٠٢
مصر	٢	١٤	فلسطين	١٣	١٠٤
قطر	٣	٢٥	ليبيا	١٤	١٠٥
تونس	٤	٤٠	لبنان	١٥	١١٩
السعودية	٥	٤٦	موريتانيا	١٦	١٣٩
الإمارات	٦	٤٧	جيبوتي	١٧	١٤٠
المغرب	٧	٤٩	العراق	١٨	١٥٩
البحرين	٨	٦٥	جزر القمر	١٩	١٦١
الجزائر	٩	٦٨	الصومال	٢٠	١٦٥
الأردن	١٠	٩٣	اليمن	٢١	١٦٤
السودان	١١	٩٦			

جدول يوضح مظاهر اهتمامات مصر بقضايا الأمن السيبراني خلال العشر سنوات الأخيرة:

أبريل ٢٠٠٩	تأسس المركز المصري للاستجابة لطوارئ الانترنت والحاسب الآلي (سيرت)
يوليو ٢٠٠٩	إتاحة خدمة الرصد والاستجابة للحوادث على مدار ٢٤ ساعة يوميًا طوال الأسبوع
٢٠١٢	المشاركة في التدريبات السيبرانية العملية التي نظمها فريق الاستجابة لطوارئ الحاسوب بأسيا والمحيط الهادي (APCERT)، والاتحاد الدولي للاتصالات (ITU). كما عقدت مصر اتفاقيات تعاون مع فريق الطوارئ للحاسوب بالولايات المتحدة (US-CERT)، ووكالة أمن الانترنت الكورية (KISA) في مدينة سول، والهيئة الماليزية للأمن السيبراني.
٢٠١٢	تنظيم البعثات الخاصة إلى فلندا واستونيا لاستكشاف فرص التعاون في مجال الأمن السيبراني من خلال فرق الاستجابة لطوارئ الحاسوب وفي مجال التوقيع الالكتروني.
٢٠١٢	عرض إطار الأمن السيبراني المصري في واحد من الحاسبات الرئيسية لمنتدى حوكمة الإنترنت ٢٠١٢ في أذربيجان.
أكتوبر ٢٠١٢	المشاركة في مؤتمر بودابيست للفضاء الالكتروني في المجر ٢٠١٢.
ديسمبر ٢٠١٢	بدء تشغيل خدمة اختبار الاختراق.
مارس ٢٠١٣	تم تدشين المركز العربي الإقليمي للأمن السيبراني (ITU-ARCC) حيث أسهمت مصر بدور حيوي في أعمال المركز.
مايو ٢٠١٣	تنظيم ورشة العمل الأولى للأمن السيبراني في القرية الذكية تحت رعاية الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات لمناقشة قضايا الأمن السيبراني.
أكتوبر ٢٠١٣	احتل المركز المصري للاستجابة لطوارئ الانترنت المرتبة الثالثة حسب مؤشر الأمن السيبراني العالمي للاتحاد الدولي للاتصالات.
ديسمبر ٢٠١٣	افتتاح مبنى المركز المصري للاستجابة للطوارئ المعلوماتية الجديد (CERT)
٢٠١٤	انضمت مصر إلى اتفاقية الاتحاد الافريقي بشأن أمن الفضاء الالكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي.
ديسمبر ٢٠١٤	احتلت مصر المركز ٢٧ من بين ١٩٣ دولة وفقًا لما جاء في مؤشر قياس استعدادات الدول في مجال الأمن السيبراني الذي أصدره الاتحاد الدولي للاتصالات وشركة (API).

ديسمبر ٢٠١٤	تم تشكيل المجلس الأعلى للأمن السيبراني في مصر.

يونيو ٢٠١٥	أعلنت غرفة صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عن ٤ محاور لبحث مستقبل تطوير وتنمية أمن المعلومات في مصر لتكون أول استراتيجية موحدة في مجال الأمن السيبراني.
نوفمبر٢٠١٦	استضاف الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات المؤتمر الإقليمي الخامس للأمن السيبراني ومنتدى (FIRST) فرست الإقليمي للمنطقة العربية والإفريقية لتأكيد تبادل الخبرات والتعاون.
نوفمبر ٢٠١٦	النسخة –الدورة– السابعة من مؤتمر القاهرة للأمن الإلكتروني بمشاركة خبراء من جميع أنحاء العالم.
٢٠١٦	توقيع اتفاقية التعاون بين المعهد القومي للاتصالات التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وشركة سيسكو العالمية.
ابريل ٢٠١٧	نظمت سايبر تالنش مسابقة أمن المعلومات الوطنية المصرية بالقاهرة برعاية شركة (TREND MICRO).
أبريل ٢٠١٧	شاركت مصر في مؤتمر المنطقة المركزية للاتصالات الذي استضافته القيادة المركزية الأمريكية في واشنطن لتبادل وجهات النظر في استراتيجيات الأمن السيبراني الوطنية ومبادرات تكنولوجية المعلومات.
يونيه ٢٠١٧	احتلت مصر المركز ١٤ عالمية والثاني إفريقيا وعربيا في مؤشر قياس استعدادات الدول في مجال الأمن السيبراني الذي أصدره الاتحاد الدولي للاتصالات (ITU).
نوفمبر ٢٠١٧	فاز الفريق المصري بالمركز الأول في المسابقة الدولية TREND MICRO CTF COMPETITION في اليابان والتي تنافس فيها مع فرق من اليابان وكوريا الجنوبية وبولندا وإسرائيل ورومانيا وتايوان وروسيا.
نوفمبر٢٠١٧	شاركت مصر في المنتدى الإقليمي للاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة فرست، وورشة عمل لتقييم الجاهزية للاستجابة للطوارئ المعلوماتية للمنطقة العربية والإفريقية.
ديسمبر ٢٠١٧	إطلاق أول أكاديمية للأمن السيبراني في مصر لتثقيف وتطبيق مهارات التعامل مع تحديات الأمن السيبراني.

أبريل ٢٠١٨	شاركت مصر في مؤتمر اختراقات الأمن السيبراني (HITB).

يوليو ٢٠١٨	شاركت مصر في مؤتمر قمة إفريقيا للدفاع السيبراني.
أغسطس ٢٠١٨	شاركت مصر في مؤتمر في اجتماع لجنة الدراسات ١٧ التابعة للاتحاد الدولي للاتصالات (ITU).
أكتوبر ٢٠١٨	شاركت مصر في المؤتمر الإقليمي السابع للأمن السيبراني ٢٠١٨.
سبتمبر ٢٠١٨	نظم مركز المعلومات ودعم القرار بمجلس الوزراء جلسة نقاشية بعنوان: الأمن السيبراني وحماية الهوية المصرية في البيئة الرقمية الحديثة.
ديسمبر ٢٠١٨	المجلس الأعلى للأمن السيبراني يطلق الاستراتيجية الوطنية للأمن السيبراني (٢٠١٧-٢٠٢١).
فبراير ٢٠١٩	ماستر كارد تنظيم أول منتدى حول الأمن السيبراني في القاهرة.
مارس ٢٠١٩	غرفة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تنظم المؤتمر السنوي الخامس للأمن السيبراني.

الخاتمة

إن الهدف من القاعدة القانونية هو استقرار النظام في المجتمع، وتحقيق العدل والمساواة، وغايتها نفعية؛ أي نفع المجتمع وحفظه. أما الأخلاق فغايتها، أكثر من ذلك، فهي مثالية تحض الفرد نحو الكمال، فهي تأمر بالخير وتنهى عن الشر، تحض على الفضائل، وتوحي بالابتعاد عن الرذائل.

وبالتالي فهي ترسم نموذجًا للشخص الكامل على أساس ما يجب أن يكون، لا على أساس ما هو كائن بالفعل لذلك فالأخلاق توجه أوامرها إلى ضمير الإنسان، وتهدف إلى تحقيق الأمن والسلام الداخلي.

أما القانون فيقوم على تنظيم علاقة الأشخاص فيما بينهم، ويهدف إلى تحقيق الأمن والسلام الخارجي، بما يشتمل عليه من أحكام تمنع الاعتداء على الغير.

وعلى العموم لا يمكن تجاهل القواعد الأخلاقية، في كل مناحي الحياة الاجتماعية. حتى المنظومة القانونية تتسم أغلب قواعدها بالطابع الأخلاقي. ولا يوجد تعارض بين الأخلاق وقواعد القانون، إلا بصورة استثنائية، حينما يجّوز هذا الأخير أمورًا لا تقرها الأخلاق.

وفي كل الأحوال توجد بين قواعد القانون وقواعد الأخلاق، روابط قوية، وتداخلات تبين وضوح العلاقة بينهما وأنها قوية، وذات طابع تكاملي، ويبرز ذلك على عدة مستويات، ثم إن تطبيق قواعد القانون الوضعي، يجب أن يتم انطلاقًا من عدة اعتبارات أخلاقية بالدرجة الأولى.

وتجدر الإشارة إلى أنه لابد من: الوعي بأهمية تخصص الأمن السيبراني، خاصة أنه واحد من التخصصات المهتمة بممارسة الدفاع عن أجهزة الحواسيب، وأجهزة الهواتف المحمولة، وحماية البيانات من أي تجسس، أو هجمات خارجية، لأن هذا يسبب اختراق للخصوصية، وضياع للمعلومات، وابتزاز للأشخاص.

لهذا، فإن تخصص الأمن السيبراني مهم جدًا، إنه يشكل مصدر الأمان لكل وسائل التكنولوجيا، والوعي بأهميته يساهم في معرفة الناس أساليب الحماية الضرورية لمعلوماتهم، والتي عليهم القيام بها.

وها أنا أقدم أهم النتائج والتوصيات، التي توصلت إليها، تاركًا أمر تفصيلها في موضوعها في البحث وتتلخص أهم النتائج والتوصيات في الآتي:

النتائج:

- صارت مسألة تخليق القوانين، التي تنظم جوانب الحياة داخل المجتمعات الحديثة من بين اهتمامات الكثير من المفكرين والباحثين، وباستقراء مختلف التشريعات والقوانين الحديثة، تلاحظ أن أغلبها يستند إلى أساس أخلاقي.
- يتضمن الأمن السيبراني معاني ودلالات من بينها الحماية والمكافحة، كما أنه يقوم على إرساء معايير، من بينها مواجهة العنف، والتمسك بالقيم والأخلاق، ومحاربة الجريمة، فضلًا عن تفعليه لممارسة القوة من خلال العقاب التشريعي، والتدبير التنظيمي في الحماية.
- رغم الخطورة الاجتماعية في الفضاء السيبراني، وتهديدات الجرائم المستحدثة، فإنه قد بات هناك، إطار تشريعي للأمن السيبراني في غالبية الدول، والذي تجسد في مصر في القانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ لمكافحة تقنية المعلومات، وكذا القانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون حماية البيانات الشخصية المصري.

التوصيات:

- **يوصي الباحث:** الاهتمام بوضع آليات، وسن تشريعات لمجابهة التدهور الأخلاقي، وأن يتم تطبيق القواعد القانونية، انطلاقًا من اعتبارات أخلاقية، وإذا كانت الأخلاق، تشكل في أحيان كثيرة أساس العديد من المبادئ القانونية، فإن القانون هو الكفيل بإعطاء القاعدة الخلقية طابع الإلزام. فتتحول تبعًا لذلك إلى قاعدة قانونية واجبة النفاذ.
- **يوصي الباحث:** بنشر ثقافة الأمن السيبراني، وزيادة التعمق فيما مجال علم الاجتماع الرقمي، من خلال دراسة المواطنة الرقمية، الغزو الثقافي السيبراني، العولمة الثقافية في عصر المعلوماتية، مجتمع المخاطر المعلوماتي، مخاطر العالم الافتراضي، الشمول المالي، والشمول الرقمي، والتحول لمجتمع المعرفة، قانون المعاملات الالكترونية، والتجارة الالكترونية.
- **يوصي الباحث:** بوضع آليات، وسن تشريعات لمجابهة التدهور القيمي المستفحل في الفضاء السيبراني (كالتنمر الالكتروني، والبغاء الالكتروني، والتطرف الفكري والديني، وضرورة إصدار قانون بشأن حماية الخصوصية، يتيح آليات المراقبة، من خلال استحداث تقنية بإنذار المسئولين بسوء الاستخدام، مما يعطيها الحق في التدخل والمراقبة.
- **يوصي الباحث:** الثناء على الجهود المصرية، نحو تهيئة البنية المصرية للأمن السيبراني، من خلال الفعل السليم، (الممارسات والأنشطة). والتفاعل القائم على أطر تشريعية، وتنظيمية، وتقنية، وتعاونية جيدة.

تم بحمد الله وتوفيقه،،

ملخص البحث باللغة العربية

من سمات المجتمعات الحديثة، أن يكون القانون صادراً من السلطة التشريعية، ومكتوبًا، ومنشوراً بشكل رسمي، بينما القاعدة الأخلاقية تكون معروفة ومتداولة بين الناس، دون أن تكون مكتوبة، أو محفوظة في سجل معين.

ولهذا ينص الدستور المصري علي أنه: لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، للتأكيد علي أن القانون، يجب أن يكون ثابتاً، فلا يثور بشأن وجوده، أي غموض، أو التباس. ومع ذلك فإن هذا، لا يعني أن القاعدة الأخلاقية تكون بالضرورة غامضة، أو مجهولة.

وعلي وجه العموم، يكون الناس علي دراية بما هو مقبول أو غير مقبول أخلاقيًا _ أي العيب _ أكثر من علمهم بالقوانين خاصة مالا يتصل بحياتهم اليومية.

والجدير بالذكر أن: القانون والأخلاق ليس منفصلين تمامًا، لأن الاخلاق يمكن أن تكون أساس القانون. فيصدر عندئذ تشريع يحرم سلوكًا أخلاقيًا معينًا، ويجعله عقوبة، مثل: جرائم السب والقذف، وغيرها.

وهنا نكون حيال قيمة أخلاقية تحوله إلي نص قانوني، وبالتالي إلي جريمة، ثم انتقلت بذلك من مجال الأخلاق إلي مجال القانون. **الأمر الذي معه:** يجب ألا يكون هناك تداخل بينهما، ولا يجري تطبيق عقوبة قانونية علي قاعدة أخلاقية، لم تتحول إلي نص تشريعي.

مما لاشك فيه: أن للأمن السيبراني أهمية كبيرة لأنه: يحمي بيانات المستخدمين من الهجمات الالكترونية الرامية إلي سرقة المعلومات، واستخدامها لإحداث ضرر، فقد تكون هذه البيانات حساسة، أو معلومات حكومية وصناعية، أو معلومات شخصية.

إن وجود برامج، ووسائل دفاع إليكتروني مقمة لحماية البيانات، أمر مهم للغاية، إذ إن المجتمع بحاجة إلي حماية البنية التحتية الحيوية، التي تشمل المستشفيات ومؤسسات الرعاية الصحية الأخرى، وبرامج الخدمات المالية، ومحطات الطاقة.

أما علي الوضع الفردي، فقد تؤدي الهجمات الالكترونية إلي محاولات سرقة الهوية، والابتزاز، والتي قد تلحق أضرارًا وخيمة بالفرد، في حالة لم يولي أمن بياناته اهتمامًا.

قائمة المراجع

أولا: الكتب العربية:

- ابن منظور. (بدون). لسان العرب (المجلد بدون). بيروت: دار صادر.
- د. إسلام فوزي. (مايو، ٢٠١٩). الأمن السيبراني، الأبعاد الاجتماعية والقانونية. المجلة الاجتماعية القومية، المجلد السادس والخمسون، صفحة ١٠٨.
- الجرجاني. (بلا تاريخ). التعريفات (المجلد بدون).
- د. حمودن تورية. (يناير، ٢٠١١). البحث عن السلام السيبراني.
- د. رضوان احمد الحاف. (مارس، ٢٠٢٢). مبدأ الأمن القانوني ومقومات الجودة التشريعية. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية(٧٩).
- د. صوفي أبو طالب. (بلا تاريخ). تاريخ النظم القانونية والاجتماعية (الإصدار الجزء الأول).
- د. عادل عامر. (بلا تاريخ). بحث عن القواعد القانونية بين الدين والأخلاق.
- د. عبدالله شرف الغامدي. (٢٠١٨). الجرائم السيبرانية والتحديات المستقبلية. المجلة العربية(٤٩٨).
- د. عبدالناصر محمد أيوب. (١٤٤٢هـ – ٢٠٢١م). دور فلسفة القانون في السياسة التشريعية. مجلة الفكر القانون والاثقتصادي.
- الفيروز آبادي. (١٩٥٣). القاموس المحيط (الإصدار الجزء السابع، المجلد الثانية).
- د. محمد أسعد عالم. (٢٠١٨). الهدم والتخريب تقنيًا. المجلة العربية(٤٩٨).
- د. محمد سعيد جعبور. (١٩٩٩). مدخل إلى العلوم القانونية. بوزريعة، الجزائر: دار هومة.
- د. محمد سيد ريان. (٢٠١٨). الأمن السيبرانية وثقافتنا الرقمية في مصر. المجلة العربية(٤٩٨).
- د. محمدي فريدة. (١٩٩٨). المدخل للعلوم القانونية. الرغاية – الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية.
- د. منى الأشقر جبور. (أغسطس، ٢٠١٤). الأمن السيبراني، التحديات ومستلزمات المواجهة. المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية.
- د. مؤمن زيدان. (٢٠١٨). علم الاجتماع القانوني. منشورات الجامعة الافتراضية السورية.

ثانيا: الأبحاث العلمية:

- بحث حول مفهوم القانون وعلاقته بقواعد السلوك الاجتماعي. (بلا تاريخ). دروس ومحاضرات.

ثالثا: المؤتمرات الدولية:

- Convention on cybercrime BudaPest-23 XL.
- ITU. (٢٠١٧). المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات.
- Trends in telecommunication Reform 2010-110 .ITU.
- الاتحاد الدولي للاتصالات ITU. (٢٠٠٦-٢٠١٠). تأمين شبكات المعلومات والاتصالات: أفضل الممارسات من أجل بناء ثقافة الأمن السيبراني. قطاع تنمية الاتصالات، لجنة الدراسات.
- بيونس آيرس، تقرير ITV المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC.17)، الأرجنتين ٢٠٠٩، أكتوبر ٢٠١٧، مكتب تنمية الاتصالات، الاتحاد الدولي للاتصالات،بجنيف سويسرا ٢٠١٨

رابعا: المواقع الإلكترونية:

- Cybersecuit .https://www.tra.gov.ib.
- http://www.mawdoo3.com.
- https://www.al,asryalyoum.com.
- موريشوس. (بلا تاريخ). بوابة إذكاء الوعي بالأمن السيبراني.
- موقع التحالف الأمريكي للأمن السيبراني الوطني: www.staysafeonline.org/content/about-su